

الأصل المعروف بالمبسوط

لا آكل قليلا ولا كثيرا حنث ولو قال واﻻ لا أذوق طعاما ولا شرابا فذاق أحدهما حنث وكذلك
لو قال واﻻ لا أكلم فلانا أو فلانا فأيهما كلم حنث .
وإذا حلف الرجل لا يأكل لحما ولم يكن له نية فأكل سمكا لم يحنث لأن اللحم هنا واليمين
إنما يقع على معاني كلام الناس ألا ترى أنه لو أكل ربيثا أو صحناء أو صيرا أو كنعدا لم
يحنث